



الجمهورية التونسية

رئاسة الحكومة

برنامج المغادرة الإختيارية

دليل المعلومات

ما هو برنامج المغادرة الإختيارية؟

برنامج المغادرة الإختيارية هو إجراء وضعتة الحكومة التونسية لفائدة الأعوان العموميين بهدف تمكينهم من الخروج المبكر من الوظيفة العمومية أو من مؤسسات القطاع العام. و سيتم تنفيذ هذا البرنامج في ظل الإلتزام بطابعه الطوعي.

تهدف الحكومة التونسية من خلال هذا البرنامج إلى ترشيد الموارد البشرية والتحكم في كتلة الأجور.

ويندرج برنامج المغادرة الإختيارية في إطار تنفيذ الإصلاحات الكبرى، بما في ذلك إصلاح الإدارة وتعصير الوظيفة العمومية. وهو موجه لأعوان الوظيفة العمومية و مؤسسات القطاع العام الذين لا تقل فترة عملهم الفعلي الخاضعة للحجز بعنوان التقاعد لفائدة الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الإجتماعية أو الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي أو لفائدة كليهما عن خمس (5) سنوات في تاريخ إنقضاء أجل تقديم المطالب.

من هم الأعوان المعنيون؟

- أعوان الوزارات
- أعوان الجماعات المحلية
- أعوان المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية
- أعوان المؤسسات والمنشآت العمومية

يشترط بالنسبة لهؤلاء الأعوان، أن لا تقل فترة عملهم الفعلي الخاضعة للحجز بعنوان التقاعد لفائدة الصندوق الوطني للتقاعد و الحيطة الإجتماعية أو الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي أو لفائدة كليهما عن خمس (5) سنوات.

ينطبق هذا الإجراء على الأعوان العموميون سواء كانوا في حالة مباشرة فعلية، أو عطلة مرض عادي، أو عطلة مرض طويل الأمد، أو عطلة بدون أجر، أو عطلة تكوين مستمر....بالإضافة الى الأعوان الذين يكونون في حالة عدم مباشرة أو الحاق.

ما هي إلتزامات الدولة؟

احترام الطابع الطوعي للإجراء، والالتزام بالشفافية عند دراسة مطلبك.

منحة المغادرة الجزافية

سيتكفل مشغلك الأصلي بدفع منحة مغادرة جزافية عندما يتم قبول طلبك تساوي مبلغا أقصى قدره ستة و ثلاثون (36) أجرا شهريا صافيا تصرف دفعة واحدة و بصفة فورية.

ولاحتساب المنحة الخاصة بك، يتم اعتماد الأجر الشهري الصافي الأخير الذي تقاضيته قبل تاريخ المغادرة الإختيارية بالإدارة الأصلية كأجر مرجعي و ذلك باعتبار العناصر القارة في الأجر الشهري دون سواها.

و لا يمكن في جميع الحالات أن تفوق منحة المغادرة 50 % من الأجر الشهرية الصافية التي كنت ستتقاضاها خلال الفترة الفاصلة بين تاريخ المغادرة الإختيارية و تاريخ بلوغك السن القانونية للإحالة على للتقاعد طبقا للقوانين المعمول بها.

التغطية الصحية

في صورة قبول مطلبك في المغادرة الإختيارية، ستواصل التمتع بالتغطية الصحية لدى مؤسسات الصحة العمومية لمدة سنة واحدة ابتداء من تاريخ المغادرة.

وسيتولى مشغلك دفع المساهمات بعنوان التغطية الصحية.

توفير المرافقة للأعوان المغادرين والراغبين في بعث مشاريع خاصة

إن تم قبول مطلبك في المغادرة وكانت لك فكرة مشروع ترغب في بعثه، فيمكنك الاستفادة من آليات المرافقة المحددة صلب اتفاقية اطارية مبرمة بين رئاسة الحكومة و وزارة التكوين المهني و التشغيل من جهة، و هياكل الإسناد التالية من جهة أخرى:

البنك التونسي للتضامن
بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة
الوكالة الوطنية للتشغيل و العمل المستقل
وكالة النهوض بالصناعة والتجديد
وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية

إلى جانب الخدمات التي تسديها الهياكل المذكورة لدعم وتشجيع الاستثمار الخاص، تتمثل المرافقة في إسناد امتيازات على مستوى معالجة الملفات، وكذلك على مستوى التأطير والتكوين عن طريق الهياكل المختصة لمساعدتك في إنجاز مشروعك.

المراحل؟

1 تقديم المطلب

في صورة رغبتك في المغادرة الإختيارية، يتعين تقديم طلب كتابي عن طريق التسلسل الاداري للإدارة الأصلية التي تنتمي اليها.

ويجب تقديم هذا المطلب في الفترة المتراوحة بين 02 جويلية و 30 أوت 2018 و يجب أن يتضمن المعطيات التالية:

- الإسم واللقب
- إسم الإدارة المعنية ومكان التعيين
- المعرف الوحيد
- رقم بطاقة التعريف الوطنية
- التعبير بصفة صريحة عن الرغبة في المشاركة في برنامج المغادرة الإختيارية

2 إجراءات النظر في المطالب المقدمة

بمجرد تقديم الطلب، تتم دراسته على مستويين لضمان الشفافية الكاملة. حيث يتم النظر في المطالب من قبل:

■ لجنة فنية موحدة على مستوى الوزارة ستتولى تجميع المطالب مصحوبة بملاحظات الرئيس المباشر للعون المعني.

■ لجنة مركزية منتصبة في رئاسة الحكومة والتي ستتلقى المطالب التي وقع قبولها من قبل اللجنة الوزارية.

3 احتساب منحة المغادرة الجزافية

يتكفل مشغلك الأصلي بدفع منحة المغادرة الجزافية والتي يتم احتسابها اعتمادا على الأجر الشهري الصافي الأخير الذي تقاضيته.

و قد تم تسقيف هذه المنحة بستة و ثلاثين (36) أجرا شهريا صافيا.

و لا يمكن في جميع الحالات أن تفوق منحة المغادرة 50 % من الأجر الشهرية الصافية التي كنت ستتقاضاها خلال الفترة الفاصلة بين تاريخ المغادرة الاختيارية و تاريخ بلوغك السن القانونية للإحالة على للتقاعد طبقا للقوانين المعمول بها.

السن في تاريخ المغادرة	عدد الأجرور الشهرية الصافية للفترة المتبقية من العمل قبل الإحالة على التقاعد	50% من عدد الأجرور الشهرية الصافية للفترة المتبقية من العمل قبل الإحالة على التقاعد	منحة المغادرة
30 سنة	360	180 أجرأ شهريا	36 أجرأ شهريا صافيا
40 سنة	240	120 أجرأ شهريا	36 أجرأ شهريا صافيا
50 سنة	120	60 أجرأ شهريا	36 أجرأ شهريا صافيا
54 سنة	72	36 أجرأ شهريا	36 أجرأ شهريا صافيا
55 سنة	60	30 أجرأ شهريا	30 أجرأ شهريا صافيا
56 سنة	48	24 أجرأ شهريا	24 أجرأ شهريا صافيا
57 سنة	36	18 أجرأ شهريا	18 أجرأ شهريا صافيا
58 سنة	24	12 أجرأ شهريا	12 أجرأ شهريا صافيا
59 سنة	12	06 أجرأ شهريا	06 أجرأ شهريا صافيا

كيف وأين يمكن الإستفسار حول البرنامج؟

لمزيد من المعلومات، يمكنك الاتصال بإدارة الموارد البشرية التابعة لإداراتك الأصلية.